



مجلة الباحث

موقع المجلة: <https://journals.uokerbala.edu.iq/index.php/bjh/>



مظاهر السياسة النبوية في معالجة التعصب القبلي

أ.د. عبير عبد الرسول محمد

م. نورس ابراهيم جاسم

جامعة كربلاء كلية التربية للعلوم الانسانية

التخصص الدقيق للبحث: التاريخ الاسلامي

التخصص العام للبحث: التاريخ

المستخلص باللغة العربية:

معلومات الورقة البحثية

يتناول البحث اهم المظاهر السياسية النبوية في معالجة التعصب القبلي من خلال مفهوم الشورى التي دعا اليها النبي محمد9 وتوجيهها في خدمة المجتمع، تعد من مبادئ التعايش والتسامح والانسجام بين أفراد المجتمع والتي أكد عليها القرآن الكريم والدين الاسلامي متخذاً منها وسيلة لمنح الفرص للآخرين والمساهمة في صناعة القرار من أجل استثمار الطاقات داخل المجتمع الواحد، فضلاً عن السنة الاقرارية للنبي9 والتي ايدها المسلمون من خلال الافعال الصحيحة التي اعطتهم الفرص لإظهار ما يملكون من أفكار عقلية تساعد في بناء المجتمع الاسلامي بناءً فكرياً والتي اقرها النبي9 وتمثل الحجة والحق لتلك المجتمعات الاسلامية.

تاريخ الاستلام 2025/5/13
تاريخ القبول 2025/6/2
تاريخ النشر 2025/11/20

الكلمات الرئيسية:

النبي ، الشورى ، السنة
الإقرارية

doi: <https://doi.org/10.63797/bjh>.

أولاً: مفهوم الشورى في اللغة والاصطلاح :

فقد عرفت الشورى في اللغة: هي "اسم من المشاورة، يقال: شورى ومشاورة وتشاور ومشورة، بضم الشين وسكون الواو، ومشورة بسكون الشين وفتح الواو وتعني المفاوضة في الكلام بمراجعة البعض إلى البعض لاستخراج الرأي، هي من قولهم (شرت العمل) إذا اتخذته من موضعه واستخرجته منه"⁽¹⁾.

وأما ما ذكر عند اهل الاصطلاح: "وتعني تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج"⁽²⁾.

ومن خلال مبدأ الشورى عمل الرسول 9 بما جاء بنص القرآن بقوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾⁽³⁾، فقد فسح المجال لهم للتفكير واحترامهم واشراكهم المعنوي بشؤون الأمة ولكن القول الفصل والرأي للرسول فهو المعصوم والعالم والعاقل والحكيم، وهذا ما اتضح من خلال هجرته 9 للمدينة المنورة فإنه اتخذ مهام القيادة بكل مجالاتها ولم يشاورهم في ان يكون عليهم قائداً أو لا ولم يشاورهم في اعمال الدولة.

كما جاء بقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾⁽⁴⁾، وقد فسر مقاتل بن سليمان قوله تعالى: "أي لا ينفردون بأمر حتى يشاوروا غيرهم، لأنه قيل: ما تشاور قوم إلا وفقوا لأحسن ما يحضرهم في طاعة الله وسبيل الخير"⁽⁵⁾، ولكن مشاورتهم ليس بصلب أمر الدين الاسلامي وهي من الامور العامة في انقاذ المجتمع وتأمينه فكرياً، ولكن مشاورتهم كانت وفق امور فردية ليبينوا آرائهم في ذلك الأمر.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽⁶⁾، وفسر الطبطبائي قوله تعالى قال: "فأمر نبيه 9 أن يعفوا عنهم فلا يرتب الأثر على معصيتهم من المؤاخذه والعقاب والاعراض ونحو ذلك وأن يستغفر فيسأل الله أن يغفر لهم وهو تعالى فاعله لا محالة فيما يرجع إليه من آثار الذنب"⁽⁷⁾.

فضلاً عن ما جاء بالنصوص القرآنية المباركة لمبدأ الشورى وكيف حث الله تعالى عليها وعمل بها النبي محمد 9، بالإضافة الى تأليف قلوب المجتمع وإشاعة المودة فيما بينهم وبهذا تأكيد على تعويد المسلمين على منهج الشورى، لأن الرسول 9 كان يهتم بالمشاورة فيجب على المجتمع أن يتعلم منه وهذا ما أكدته القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾⁽⁸⁾.

كما ذكر 9: "الله يرضى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً: يرضى لكم أن تعبدوا الله، ولا تشركوا به شيئاً وإن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تتاصحوا من ولّاه الله أمركم" (9)، وفي نص آخر: "تعد الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام" (10).

ومما تقدم يظهر مفهوم الشورى في الاسلام التي تؤكد على عدم تجاوز أي شخص المبدأ المهم، والذي يعد مرتكز لأي حاكم لاستقرار الدولة الذي يؤكد على الإمام لتحقيق الأوضاع في البلاد والشورى مهمة لتحقيق هذه الغاية، بالإضافة الى ان هناك امور مهمة تخص الامة الاسلامية فيتصدى لها الرسول 9 غير قابلة للشورى فهو القائد للامة الاسلامية

وهذا أكدّه الله بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (11).

ومن خلال النص القرآني وحديث الرسول 9، يتبين مدى أهمية الشورى في بناء المجتمع الفكري ويجعل التقارب والمشاورة فيما بينهم أي الرسول 9 كان له الأثر الكبير في بناء المجتمع الاسلامي، حتى ان الله تعالى مدح القوم اصحاب المشاورة والتأكيد على الأخذ بمشورة ولادة الأمر الذي خصهم الله تعالى، وتعد الشورى مرتكز فكري مهم وضع أسسه الاساسية كما ورد بالحديث الشريف: "ما تشاور قوم إلا هودوا لأرشد أمرهم" (12)

وهذا يمثل الأمن الذي فوجئ الاعداء عندما وجدوا الخندق حول المدينة لان هذا الفعل لم يكن معروف عند العرب في حروبهم، حتى أجبر المشركين على الخسارة في تلك الموقعة.

ثانياً: معالجة العصبية القبلية وتوجيهها نحو المصلحة العامة:

من مرتكزات الأمن الفكري التي قام بها الرسول الاكرم محمد 9 هو الوقوف ضد العصبية القبلية، والتي تعد من الظواهر الخطيرة التي كانت مستشرية في تلك المجتمعات القبلية قبل مجيء الاسلام وبقيت موجودة حتى بداية مجيء الاسلام، حيث عمل الرسول محمد 9 على أنها بشكل تدريجي بين افراد المجتمع الواحد او القبيلة الواحدة، وحفظها للمصلحة العامة بعد ان كان هذا التعصب خاص بأبناء القبيلة الواحدة سوى كان ابن القبيلة على صواب أو خطأ فكانت القبيلة تقف معه وجعلوا من القبيلة المرجع في كل الأمور، ولابد من توضيح مفهوم العصبية في اللغة واصطلاح.

مفهوم العصبية في اللغة والاصطلاح:

والعصبية في اللغة: "هو أن يدعو الرجل إلى نصره عصبته، والتألب معهم، على من يناوئهم، ظالمين كانوا أو مظلومين، وقد تعصبوا عليهم إذا تجمعوا، فإذا تجمعوا على فريق آخر، قيل: تعصبوا، والتعصب من العصبية" (13).

وذكر معناها في الاصطلاح: "عدم قبول الحق عند ظهور دليله" (14).

وجاء في تعريف آخر للعصبية: "هي شدة التمسك برأي معين أو انتماء ما، ونصرة اجتهادية في كل الميادين، بأن يدعو الرجل لنصرة عشيرته، أو أقاربه من غير أن يسأل عما وقع له، وسواء أكان ظالماً أم مظلوماً"⁽¹⁵⁾

والعصبية القبلية في معناها اللغوي والاصطلاح هو الميل الى التحزب والتعصب الى القبيلة أو العشيرة، والعصبية تدعو الى تكاتف أبنائها سوء كانت على حق أو باطل، أي تمثل الجانب السلبي في بناء المرتكز الفكري وتؤدي الى التضليل والانحراف الفكري.

وقد تطرق المؤرخ علي⁽¹⁶⁾ الى بيان العصبية القبلية قال: "من قيم العصبية هو ان يهب إذا سمع نداء العصبية، حاملاً سيفه أو رمحه أو أي سلاح يملكه وبغير سلاح لينصر أخاه، لا يسأله: لم؟ فليس من العصبية والأخوة القبلية أن تسأل أخاك عما وقع له، بل عليك تلبية نداءه وتقديم العون له، معتدياً كان أو معتدى عليه"، ومن هنا انطلق المبدأ الجاهلي الشهير: أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، وهذا يدل على قول الشاعر جندب بن العنبر:

"يا أيها المرء الكريم المشكوم ... أنصُر أخاك ظالماً أو مظلوم"⁽¹⁷⁾

عمل الرسول 9 الى ازالة هذه الصفة القبلية السابقة للإسلام، الذي استبدلها بعصبية موجهة للمصلحة المجتمع العامة عندما وضع مرتكزات بناء الدولة الاسلامية من خلال حديثه الشريف: "إن أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتقوى"⁽¹⁸⁾، وبهذا الحديث أصبحت التقوى هي مقياس ايمان الانسان وليس العصبية القبلية التي انهكت المجتمع، وقد بين الله (عز وجل) ان الجميع متساوين في كل شيء ولوجود للفوارق بينهم الا عامل التقوى وتأكيذاً قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾⁽¹⁹⁾، النص القرآني والحديث الشريف يركزان على نبذ التعصب والعنصرية القبلية، هو أمر مهم يحرص الانسان على تجنبه في ظل وجود الدولة الاسلامية من خلال ترك التفاخر بالأنساب والتعصب للقبيلة فهي من افعال الجاهلية، والتي تؤثر بمرتكز الأمن الفكري الاجتماعي.

فضلاً عن ذلك في حديث آخر: عن واثلة بن الأسقع قال: سألت النبي 9 فقلت: "يا رسول الله أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال: لا، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم"⁽²⁰⁾.

وفي نص الحديث ان النبي 9 قد ذم العصبية والذي يعاب على الرجل أن يتحلى بهذه الصفة في اعانة قومه على الظلم، لأن العرب قبل الاسلام كانوا محكومين بعبادات وتقاليد واعراف قبلية وهي من افعال الجاهلية، ويذكر في الحديث الشريف: عن أنس بن مالك عن النبي 9 قال: "انصر أخاك

ظالما أو مظلوما قلت: يا رسول الله أنصره مظلوما فكيف أنصره ظالما قال: تردده عن الظلم فإن ذلك نصره منك⁽²¹⁾.

فقد جعل النبي ﷺ التعاون على فعل الخير والتقوى والنهي عن الظلم والعدوان كما جاء بقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽²²⁾.

إضافة الى ذلك فقد أكد الدين الاسلامي على انهاء العصبية القبلية والذي ورد ذكرها في الحديث الشريف فقال: "أيها الناس إن الله قد اذهب عنكم عبية الجاهلية وتعاضمها بآبائها فالناس رجلان رجل بر تقى كريم على الله؛ وفاجر شقى هين على الله والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب"⁽²³⁾. وفي نص آخر ينقله ابن سعد: عن العباس بن عبد الله بن معبد قال: "قال رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح، اذهبوا عنكم عبية الجاهلية وفخرها بآبائها الناس كلهم بنو آدم وآدم من تراب"⁽²⁴⁾.

وقد ربط الرسول محمد ﷺ ما بين الايمان بالله والعصبية وأكد على ما جاء به من رسالة سماوية من الله (عز وجل) تؤكد على بناء مجتمع مؤمن بالله ورسوله، تارك كل ما يؤثر بعقيدته وايمانه حتى ذكر بحديثه الشريف قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به"⁽²⁵⁾.

فالتبعية يقصد بها الرسول ﷺ، في نص الحديث والذي يحث كذلك على الطاعة والايمان بالله ونبذ العصبية هو الذي جاء به من عند الله وليس ما جاء به من نفسه وهذا يؤكد الرسالة السماوية الذي بعث فيها.

ثالثاً: السنة الإقرارية للرسول (صلى الله عليه وآله) والأمن الفكري:

لابد من معرفة معنى الاقرار او التقرير في السنة النبوية الشريفة في اللغة والاصطلاح، ومن ثم الوقوف على اهم الافعال الاقرارية التي وقف عليها الرسول محمد ﷺ، حتى يتمكن من بناء المجتمع الاسلامي بناءً فكرياً مؤثراً في الفرد والمجتمع.

والاقرار في اللغة: "من قر فلان يقر قراراً وقروراً، ومعناه السكون"⁽²⁶⁾.

واما في الاصطلاح: "وهي ما نقل من سكوت النبي ﷺ عن قول قيل أو فعل في حضرته، أو علم به ولم ينكره"⁽²⁷⁾.

وفي تعريف آخر: "والاقرار أن يسمع رسول الله ﷺ شيئاً فلا ينكره أو يرى فعلاً فلا ينكره مع عدم الموانع فيدل ذلك على جوازه"⁽²⁸⁾.

واما توضيح ابن حزم الاندلسي⁽²⁹⁾ لمفهوم الاقرار: "وأما إقراره ﷺ على ما علم وترك إنكاره إياه، فإنما هو مبني على ذلك الشيء فقط وغير موجب له ولا نادب إليه لأن الله (عز وجل) افترض عليه التبليغ وأخبره أنه يعصمه من الناس وأوجب عليه أن يبين للناس ما نزل إليهم".

ومن خلال التعريف اللغوي والاصطلاحي ونص الاندلسي، يتبين لنا حكم العمل بما أقره النبي محمد⁹ الذي كان بحضرته من قول أقره أو فعل أيده أو مدح أو سكوت عن عمل وفق مبادئ الدين الاسلامي، وإقراره هو حجة وحق كما جاء بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾⁽³⁰⁾.

فضلاً عن ذلك فكان⁹ يستمع لبعض ما يشور عليه اصحابه فيجعله سنة إقرار ويؤكد عليها وهذا ما حصل بواقعة بدر في السنة الثانية للهجرة المباركة كما ورد بنص الرواية: "ثم قال لأصحابه: أشيروا على في المنزل، فقال الحباب بن المنذر: يا رسول الله، أرأيت منزلك هذا، أهو منزل أنزلك الله، فليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة قال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة، قال: فإن هذا ليس بمنزل انطلق بنا إلى أدنى مياه القوم، فإني عالم بها وبقلبها، فإن بها قلباً قد عرفت عذوبة مائها، وماؤها كثير لا ينزح، نبنى عليها حوضاً، ونقذف فيها بالآنية فنشرب، ونقاتل فكان ابن عباس يقول: نزل جبريل A على النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: الرأي ما أشار به الحباب"⁽³¹⁾، وفي هذه الرواية أن الرسول⁹ قد أقر رأي الحباب بن المنذر واخذ بمشورته، اضافة الى ذلك فأن النبي⁹ فلم يكن متعصباً ومتكبراً على أصحابه ولا معرضاً عن الاستماع إليهم، فقد كان قائداً ومعلماً للأمة نحو الرأي الصائب من خلال ممارسة الشورى.

بالإضافة الى ذلك وجود ما يعرف بالإقرار القولي في السنة النبوية، والذي ورد حول تأييد الرسول⁹، من خلال حديث أبي جحيفة الذي ينقل قول سلمان المحمدي لأبي الدرداء قال: "يا أبا الدرداء إن لربك عليك حقا، وإن لأهلك عليك حقا، وإن لجسدك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فأتيا النبي⁹ فذكرا ذلك له فقال: صدق سلمان"⁽³²⁾، وهنا جاءت السنة الاقرارية من خلال قول النبي⁹، عندما قال صدق سلمان بتأييد القول.

فضلاً لما ورد وتأكيداً لإقرار النبي⁹: عن ابن عمر قال: قال رسول الله⁹ يوم الأحزاب: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي العصر حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي (صلى الله عليه وسلم) فلم يعنف واحدا منهم"⁽³³⁾.

ومن النص نستنتج عدم رد الرسول⁹ على من قام بأداء الصلاة في وقتها، والآخر الذي أخرها الى دخولهم الى بني قريظة، أي ان كلا الفريقين لم يعنفهم الرسول⁹ بكلمة وبهذا يكون تأييد فعلي للإقرار صحة الصلاة عند الطرفين.

الخاتمة ونتائج البحث:

- 1- إن الدين الاسلامي أكد من طريق نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة على أهمية مبدأ الشورى وضرورة العمل بها.
- 2- إن حدود العمل بمبدأ الشورى في الدين الاسلامي تقف عند المشورة في شؤون الدولة وقراراتها، ويبقى الأمر النهائي والقرار الاخير للنبي أو الإمام بوصفه المعصوم الذي يتولى إدارة شؤون الأمة.
- 3- إن مبدأ الشورى له أثر كبير في نبذ العصبية القبلية وتوحيد المجتمع.
- 4- إن إقرار النبي⁹أيده المسلمون من أفعال صحيحة أعطاهم الفرص لإظهار قدراتهم وقابلياتهم وامكاناتهم في بناء المجتمع.

الهوامش

- (1) ابن منظور، لسان العرب، ج4، ص435. للمزيد بنظر: الفضلي، عبد الهادي، خلاصة علم الكلام، ط: الأولى، (د.مط، د.ت)، ص297.
- (2) المهدي، حسين بن محمد، الشورى في الشريعة الإسلامية، تح: عبد العزيز المقالح، ط: الأولى، (د.مط، د.ت)، ج1، ص28.
- (3) سورة آل عمران، الآية: 159.
- (4) سورة الشورى، الآية: 38.
- (5) تفسير مقاتل بن سليمان، ج3، ص180.
- (6) سورة آل عمران الآية: 159.
- (7) تفسير الميزان، ج4، ص52.
- (8) سورة الاحزاب، الآية: 21.
- (9) أبي عوانة، يعقوب بن اسحاق(ت:316هـ)، مستخرج أبي عوانة، تح: أيمن بن عارف، ط: الأولى، م.ط(دار المعرفة، لبنان، 1419هـ)، ج4، ص166.
- (10) ابن عاشور، محمد الطاهر(ت: 1284هـ)، تفسير التحرير والتنوير، د.تح، ط: الأولى، م.ط(دار سحنون، تونس 1997م)، ج4، ص148.
- (11) سورة الشورى الآية: 38.
- (12) الرازي، تفسير الرازي، ج27، ص177.
- (13) ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص607.
- (14) البركتي، محمد عميم، قواعد الفقه، د.تح، ط: الأولى، م.ط(كراتشي، 1407هـ)، ج1، ص231.
- (15) قلنجي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، تح: حامد صادق، ط: الثانية، م.ط(مؤسسة الرسالة، لبنان، 1408هـ)، ص170.
- (16) جواد(ت: 1408هـ—)، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، د.تح، ط: الرابعة، م.ط(دار الساقى، 1422هـ)، ج7، ص393.

- (17) أبو طالب، المفضل بن سلمة(ت:٢٩٠هـ)، الفاخر، تح: عبد العليم الطحاوي، ط: الرابعة، م.ط(دار احياء الكتب، ١٣٨٠هـ)، ج ١، ص ١٤٩.
- (18) ابن حمدون، محمد بن الحسن(ت:562هـ)، التذكرة الحمدونية، تح: احسان عباس، ط: الاولى، م.ط(دار صادر، لبنان، 1996هـ) ج 6، ص 238.
- (19) سورة الانبياء، الآية: 92.
- (20) ابن حنبل، مسند احمد بن حنبل، ج 1، ص ١٦٠. ينظر: ابن ماجة، سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٣٠٢، البيهقي، شعب الايمان، ج 6، ص 123.
- (21) الجصاص، احكام القرآن، ج 3، ص 148.
- (22) سورة المائدة، من الآية: ٢.
- (23) المنذري، عبد العظيم عبد القوي(ت:٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تح: مصطفى محمد عمارة، ط: الاولى، م.ط(دار الفكر، لبنان، ١٤٠٨هـ)، ج ٣، ص ٥٧٥. ينظر: المتقي الهندي، كنز العمال، ج 1، ص ٢٥٨.
- (24) الطبقات الكبرى، ج 2، ص 143.
- (25) ابن حجر، فتح الباري، ج ١٣، ص ٢٤٥. ينظر: مغنية، التفسير الكاشف، ج 6، ص ١٩٤، الشيرازي، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ١٣، ص ١٦٨.
- (26) الجواهري، الصحاح، ج ٢، ص ٧٩٠. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص ٨٤.
- (27) السلمي، عياض بن نامي، اصول الفقه، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار التدمرية، الرياض، ١٤٢٦هـ)، ص ١٠٤.
- (28) الشيرازي، ابو اسحاق ابراهيم(ت:٤٧٦هـ)، اللمع في أصول الفقه، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٠٥هـ)، ج 1، ص ٧٠.
- (29) علي بن احمد(ت:٣٨٣هـ)، الإحكام، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٤هـ)، ج ٢، ص ١٤٧.
- (30) سورة النجم، الآية: ٣-٤.
- (31) ابن ابي الحديد، عز الدين(ت:656هـ)، شرح نهج البلاغة، تح: محمد ابو الفضل، ط: الثانية، م.ط(دار احياء الكتب، بيروت، 1387هـ)، ج 14، ص 116.
- (32) الترمذي، سنن الترمذي، ج 4، ص ٣٣. ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٢، ص ٦٣٨؛ العيني، عمدة القاري، ج ٧، ص ٢٠٢.
- (33) ابن كثير، السيرة النبوية، ج ٣، ص ٢٢٥. ينظر: ابن حجر، فتح الباري، ج ٧، ص ٣١٤؛ العيني، عمدة القاري، ج 6، ص ٢٦٣.

المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم:
- 2- ابن عاشور، محمد الطاهر(ت: ١٢٨٤هـ)، تفسير التحرير والتنوير، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار سحنون، تونس ١٩٩٧م).

- 3- ابن ماجة، محمد بن يزيد(ت:273هـ)، سنن ابن ماجة، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: الاولى، م.ط(دار الفكر، لبنان، 1345هـ).
- 4- ابن منظور، محمد بن مكرم(ت:711هـ)، لسان العرب، د.تح، ط: الاولى، م.ط(ادب الحوزة، قم، 1405هـ).
- 5- قلنجي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، تح: حامد صادق، ط: الثانية، م.ط(مؤسسة الرسالة، لبنان، ١٤٠٨هـ)، ص ١٧٠.
- 6- أبو طالب، المفضل بن سلمة(ت:٢٩٠هـ)، الفاخر، تح: عبد العليم الطحاوي، ط: الرابعة، م.ط(دار احياء الكتب، ١٣٨٠هـ)، ج ١، ص ١٤٩.
- 7- الرازي، فخري الدين محمد(ت:604هـ)، تفسير الرازي، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ).
- 8- المهدي، حسين بن محمد، الشورى في الشريعة الإسلامية، تح: عبد العزيز المقالح، ط: الأولى، (د.مط، د.ت)، ج 1، ص 28.
- 8- ابن حنبل، ابو عبد الله احمد(ت:241هـ)، مسند احمد بن حنبل، تح: شعيب الارناؤوط، ط: الاولى، م.ط(مؤسسة الرسالة، مصر، 1421هـ).
- 9- الجصاص، احمد بن علي(ت:370هـ)، احكام القرآن، تح: محمد صادق، ط: الاولى، م.ط(دار احياء التراث، بيروت، 1405هـ).
- 10- ابن كثير، ابو الفداء اسماعيل(ت:774هـ)، السيرة النبوية، تح: مصطفى عبد الواحد، ط: الاولى، م.ط(دار المعرفة، لبنان، 1396هـ).
- 11- الفضلي، عبد الهادي، خلاصة علم الكلام، ط: الأولى، (د.مط، د.ت).
- 12- المنذري، عبد العظيم عبد القوي(ت:٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تح: مصطفى محمد عمارة، ط: الأولى، م.ط(دار الفكر، لبنان، ١٤٠٨هـ).
- 13- ابن سعد، محمد بن منيع(ت:230هـ)، الطبقات الكبرى، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار صادر، بيروت، د.ت).
- 14- ابن حجر، احمد بن علي(ت:852هـ)، فتح الباري، تح: محب الدين الخطيب، ط: الثانية، م.ط(دار المعرفة، لبنان، د.ت).
- 15- الجواهري، اسماعيل بن حماد(ت:393هـ)، الصحاح، تح: احمد عبد الغفور، ط: الرابعة، م.ط(دار العلم، بيروت، 1407هـ).
- 16- السلمي، عياض بن نامي، اصول الفقه، د.تح، ط: الأولى، م.ط(دار التدمرية، الرياض، ١٤٢٦هـ)، ص ١٠٤.
- 17- الشيرازي، ابو اسحاق ابراهيم(ت:٤٧٦هـ)، اللمع في أصول الفقه، د.تح، ط: الأولى، م.ط(دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٠٥هـ)، ج 1، ص ٧٠.
- 18- علي بن احمد(ت:٣٨٣هـ)، الإحكام، د.تح، ط: الأولى، م.ط(دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٤هـ)، ج ٢، ص ١٤٧.
- 19- الترمذي، ابي عيسى محمد(ت:279هـ)، سنن الترمذي، تح: عبد الرحمان محمد عثمان، ط: الثانية، م.ط(دار الفكر، بيروت، 1403هـ).
- 20- البركتي، محمد عميم، قواعد الفقه، د.تح، ط: الأولى، م.ط(كراتشي، ١٤٠٧هـ).

- 21- ابن سليمان، ابي الحسن(ت:150هـ) تفسير مقاتل بن سليمان، تح: احمد فريد، ط: الاولى، م.ط(دار الكتب العلمية، لبنان، 1424هـ).
- 22- جواد(ت:1408هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، د.تح، ط: الرابعة، م.ط(دار الساقى، 1422هـ).
- 23- ابن حمدون، محمد بن الحسن(ت:562هـ)، التذكرة الحمدونية، تح: احسان عباس، ط: الاولى، م.ط(دار صادر، لبنان، 1996هـ) .
- 24- ابن ابي الحديد، عز الدين(ت:656هـ)، شرح نهج البلاغة، تح: محمد ابو الفضل، ط: الثانية، م.ط(دار احياء الكتب، بيروت، 1387هـ).
- 25- أبي عوانة، يعقوب بن اسحاق(ت:316هـ)، مستخرج أبي عوانه، تح: أيمن بن عارف، ط: الأولى، م.ط(دار المعرفة، لبنان، 1419هـ).

Abstract:

The research deals with the most important aspects of the Prophet's political approach in dealing with tribal fanaticism through the concept of Shura, which the Prophet Muhammad (peace be upon him and his family) called for and directed it in the service of society. It is one of the principles of coexistence, peace and harmony among members of society, which the Holy Qur'an and the Islamic religion emphasized, taking it as a means to give opportunities to others and contribute to decision-making in order to invest energies within a single society. In addition to the approved Sunnah of the Prophet (peace be upon him and his family), which Muslims supported through correct actions that gave them the opportunity to demonstrate their intellectual ideas that helped them in building the Islamic society intellectually, which was approved by the Prophet (peace be upon him and his family) and represents the argument and truth for those Islamic societies.